

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يشمل برنامج تحديث المنظومة القانونية والقضائية جانبين أساسيين، فمن جهة يهدف هذا البرنامج إلى تبسيط المساطر والإجراءات القانونية عبر تطوير المنظومة القانونية سواء في مجال الحقوق والحريات أو في المجال المدني أو الجنائي أو الاجتماعي أو المال والأعمال وكذا تعزيز التعاون القضائي على المستوى الدولي، ومن جهة أخرى، يهدف إلى تنزيل ورش التحول الرقمي لمنظومة العدالة باعتباره ورشا استراتيجية مهما يرمي إلى إرساء مقومات المحكمة الرقمية في إطار مواصلة الجهود المبذولة في تنزيل مقتضيات الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة وحرصا على تنفيذ استراتيجية الوزارة في مجال تحديث الإدارة القضائية.

والجدير بالذكر، أن هذا الورش يشمل مجموعة من المشاريع المتعلقة بالتحول الرقمي لمنظومة العدالة يسعى بالأساس إلى تقريب القضاء من المواطن وتيسير الولوج للعدالة وتحسين نجاعة القضاء وتقديم خدمات سهلة وميسرة للمرتفقين وكافة المتدخلين في منظومة العدالة وكذا تيسير عمل القضاة والموظفين، وتقليص الوقت والجهد في القيام بالإجراءات والمساطر التي تهم مصالح المتقاضين وعموم المواطنين.

وقد تم اعتماد أربعة أهداف تمثل الجوانب الأساسية لهذا البرنامج وهي كالتالي:

• الهدف الأول: تحديث وتطوير الترسنة التشريعية والتنظيمية

ستواصل وزارة العدل إنجاز مخططها التشريعي، وتحديث المنظومة القانونية وذلك وفق ما أقره الدستور والتزامات المملكة المغربية على المستوى الدولي، وما نص عليه الميثاق الوطني حول إصلاح منظومة العدالة من توصيات هامة تهم تحديث وتطوير وتجويد المنظومة التشريعية.

وفي هذا السياق، ستعمل الوزارة على استكمال إجراءات الإعداد والمصادقة المتعلقة بمجموعة من مشاريع القوانين ويتعلق الأمر أساسا بمراجعة مدونة الأسرة تنفيذا لمضامين الرسالة الملكية السامية لرئيس الحكومة حول إصلاح مدونة الأسرة ومشروع مراجعة قانون المسطرة الجنائية ومشروع مراجعة القانون الجنائي ومشروع قانون البنك الوطني للبصمات الجينية ومشروع قانون قضاة الاتصال بالإضافة إلى مشاريع النصوص التنظيمية المتعلقة بالقوانين المنظمة للمهن القضائية والقانونية ومراجعة القانون المتعلق بالجنسية المغربية ومراجعة القانون المتعلق بكفالة الأطفال المهملين ومواصلة العمل على مشروع إعداد مدونة لحقوق الطفل وفق مقاربة تشاركية مع كافة القطاعات المعنية بموضوع الطفل. والعديد من مقترحات القوانين الأخرى التي من شأنها إغناء وتطوير الترسنة القانونية ببلادنا.

ستواصل الوزارة العمل على تعزيز التعاون القضائي على المستوى الدولي، حيث ستعمل على البحث عن آفاق جديدة لعقد اتفاقيات وإعداد برامج التعاون بهدف تعزيز التنسيق وتبادل الخبرات والتجارب والارتقاء بألية التعاون والعمل المشترك بين المؤسسات القضائية بالمغرب وباقي دول ومنظمات العالم في مختلف المجالات المرتبطة بالعدالة، كما ستحرص على متابعة مختلف ملفات التعاون وتنفيذ المقترحات التي تخص المملكة المغربية في اتفاقيات التعاون القضائي.

• الهدف الثاني: تعزيز رقمنة الإجراءات والمساطر والخدمات القضائية والإدارية بالمحاكم

ستعمل الوزارة على مواصلة تنزيل مخطط التحول الرقمي للعدالة وذلك عبر إنجاز مجموعة من المشاريع وتقديم خدمات رقمية جديدة وذات جودة عالية للمرتفقين والمتقاضين ومنتسبي المهن القانونية والقضائية، والسهر على تبسيطها، فستعمل الوزارة خلال سنة 2024 والسنوات المقبلة، على إنجاز مجموعة من المشاريع من قبيل مشروع إحداث الفضاء الرقمي للمواطن على مستوى محاكم المملكة، تنفيذاً لمضامين اتفاقية الشراكة المبرمة بين وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة ووزارة العدل، وتفعيلاً لمضامين البرنامج الوطني لتحسين الاستقبال بالمواقع النموذجية بشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD)، ومشروع الجلسات الرقمية ومشروع استكمال وتجويد الأنظمة المعلوماتية الداخلية.

بالإضافة إلى ذلك، ستعمل الوزارة على مواصلة توفير الأنظمة المعلوماتية الضرورية على مستوى المحاكم التي تسعى لتيسير عمل القضاة والموظفين في أداء مهامهم وتقليص مدة إنجاز أعمالهم، وضمان حماية المعطيات والمعلومات الخاصة بالمحاكم والولوج السلس لها. وذلك تعزيزاً وتسهيلاً لولوج المتقاضين وعموم المواطنين للخدمات القضائية والإدارية بالمحاكم.

• الهدف الثالث: تعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة وباقي الشركاء

ستواصل وزارة العدل تطوير وتدعيم مجموعة من المنصات الإلكترونية لتعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة في إطار إشراك المهن القانونية والقضائية الأخرى في استراتيجية التحديث الخاصة بالقطاع. حيث تهدف هذه المنصات إلى تسهيل تبادل المعطيات والمعلومات والوثائق الضرورية الأساسية بطريقة مؤمنة وسريعة وجودة عالية.

كما تسعى الوزارة إلى تجويد المنصات الافتراضية الإلكترونية لمنتسبي العدالة وتسهيل استعمالها بصفة دورية وتوسيع نطاق المنخرطين في هذه المنصات وإضافة منصات جديدة للتبادل الإلكتروني مع باقي منتسبي العدالة، حيث على سبيل المثال، يهدف مشروع التبادل الإلكتروني مع الخبراء، إلى رقمنة مختلف الإجراءات التي يقوم بها الخبير أمام المحكمة، وابتكار الحلول الرقمية لتبسيطها، كما تسعى الوزارة إلى تعزيز التبادل الإلكتروني مع باقي الشركاء، حيث يهدف مشروع التبادل الإلكتروني مع الإدارات والمؤسسات العمومية إلى إحداث مجموعة من المنصات الإلكترونية للتبادل البيني للمعطيات والملفات بشكل آمن بين وزارة العدل ومختلف الشركاء من إدارات ومؤسسات عمومية.

الهدف الرابع: توفير الدعائم التقنية للتحويل الرقمي للعدالة

في إطار تنزيل مشاريع مخطط التحويل الرقمي للعدالة، ستعمل الوزارة على مواصلة تعزيز وتقوية البنية التحتية والتجهيزات المعلوماتية بالمحاكم وتوفير جميع الوسائل الضرورية لتنفيذ المخطط، وذلك عبر تجديد الحاضرة المعلوماتية للإدارة المركزية والمحاكم وتقوية البنية التحتية المعلوماتية وتجديد وحدات التخزين Baies de Stockage التابعة للوزارة وصيانة نظام التدبير الإلكتروني للوثائق والمعلومات GEID وصيانة النظام المندمج والموحد لتسيير الخوادم واقتناء حلول نظام إدارة الوصول المتميز (PAM) واقتناء نظام التحكم في الوصول إلى الشبكة (NAC) واقتناء برمجيات تقنيات ذكاء الأعمال وتجديد الشبكات المعلوماتية والخوادم والاشتراك في قاعدة بيانات أدوات اتخاذ القرار وبرامج العمل التشاركي للمحاكم واقتناء منصة النسخ الاحتياطي والأرشفة بالوزارة.

من الدعائم الأساسية للتحويل الرقمي للعدالة كذلك، توفير الأمن المعلوماتي، وخصوصا مع تنامي الهجمات الإلكترونية. ونظرا لطبيعة المعطيات وحساسيتها، أصبح من الضروري تعزيز إجراءات الأمان والثقة الرقمية، حيث ستعمل الوزارة على مجموعة من المشاريع التي من شأنها الرفع من مستوى الأمن المعلوماتي والثقة السيبرانية وذلك بالتنسيق مع إدارة الدفاع الوطني من خلال تنزيل مضامين التوجيهات الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية والتي تتحدد في تطبيق قانون الأمن السيبراني رقم 05.20. ونذكر من بين هذه المشاريع، مشروع إعداد بوابة آمنة للتبادل Gateway مع الشركاء ومشروع اقتناء استضافة خارجية لموقع التعافي من الكوارث الخاص بوزارة العدل ومشروع صيانة خدمة إدارة المعلومات الأمنية والأحداث (SIEM).

■ ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

سعت وزارة العدل إلى إدماج مقارنة النوع الاجتماعي في مختلف مساطرها وإجراءاتها ضمانا للمساواة بين الجنسين، وتكريسا لمأسسة هذه المقاربة وجعلها رافدا في إقرار وضعية عادلة ومنصفة وضمنا لتمثيلية شاملة للمواطنين لتحقيق مغرب متطور وعصري يعمه التلاحم الاجتماعي وتكافؤ الفرص.

في هذا السياق، التزمت وزارة العدل في جل مشاريعها بتكريس مقارنة النوع من خلال مجموعة من المجهودات التي تتلخص كالتالي:

- مأسسة خدمات المساعدة الاجتماعية من خلال القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي: يأتي صدور الظهير الشريف رقم 1.22.38 بتنفيذ القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي للمملكة، بتاريخ 30 يونيو 2022، في سياق تنزيل استراتيجية وزارة العدل في مجال إصلاح منظومة العدالة والتي تركز على عدة مرجعيات وطنية ودولية لا سيما فيما يتعلق بمقاربة النوع، وفي هذا الإطار تنص المادة 50 من نفس القانون على مأسسة عمل المساعدين الاجتماعيين داخل مكاتب المساعدة الاجتماعية، وإنجاز مهامهم ورفع تقارير حول الإحصائيات والدراسات والصعوبات والإكراهات المطروحة إلى الجهات القضائية والإدارية المختصة، كما أسند نفس القانون تنظيم مكاتب المساعدة الاجتماعية إلى نص تنظيمي وفقا للمادة 22.

- **قرار وزير العدل رقم 1501.22 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة العدل، المنشور بالجريدة الرسمية عدد 7161 بتاريخ 16 يناير 2023، تنص المادة 11 منه على إحداث مصلحة حماية المرأة والطفل والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة.**
- **تغيير وتتميم الفصل 10 من قانون الجنسية:** تواصل الوزارة تتبع مسار مشروع قانون رقم 019.13 بتعديل الفصل 10 من قانون الجنسية، والذي يرمي إلى تحقيق المساواة في منح الجنسية المغربية بحكم الزواج المختلط، ويتوخى تخويل الأجنبي المتزوج بمواطنة مغربية إمكانية الحصول على الجنسية المغربية عن طريق التصريح، وقد أحالت هذه الوزارة نص المشروع المذكور على الأمانة العامة للحكومة بعد تحيين التوقيع عليه، بتاريخ 8 دجنبر 2017.
- **مسودة مشروع قانون يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي:** يتجلى بعد النوع الاجتماعي في هذا المشروع من خلال الرفع من عقوبة التحريض على التمييز، وإضافة مجموعة من الوسائل التي يتم بواسطتها ارتكاب التحريض على التمييز كاستعمال المكتوبات والمطبوعات المبيعة أو الموزعة أو المعروضة للبيع أو المعروضة في الأماكن أو الاجتماعات العمومية وذلك زيادة على باقي الوسائل الأخرى المنصوص عليها في الفصل 431-5.
- **مشروع قانون المسطرة المدنية:** يتجلى بعد النوع الاجتماعي في المشروع من خلال تخويل المحكمة إمكانية إسناد إجراء الصلح إلى المساعدين الاجتماعيين بخصوص النزاعات المعروضة على القضاء، بما فيها قضايا المرأة والطفل الرائجة بأقسام قضاء الأسرة.
- **تفعيل مرصد العدالة المستجيبة للنوع الاجتماعي:** وقد أوكلت لهذا المرصد عدة مهام من بينها تأهيل الخدمة الاجتماعية الكفيلة بتيسير ولوج المرأة والطفل والفئات لمنظومة العدالة ودعم ومواكبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف واليقظة التشريعية واقتراح مراجعات تشريعية عند الاقتضاء وتجميع جل الاتفاقيات الدولية التي تهم المرأة ومناقشتها والمصادقة على العالقة منها.
- **الشراكة والتعاون بين وزارة العدل وهيئة الأمم المتحدة للمرأة:** في إطار الشراكة والتعاون بين وزارة العدل وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أعطت وزارة العدل بتاريخ 28 يوليوز 2022 الانطلاقة الرسمية لبرنامج "تعزيز المساواة بين الجنسين في التشريع المغربي وفي الممارسات المهنية بقطاع العدل" للفترة الممتدة من 2022 إلى 2023، وستعطي هذه الشراكة دفعة مهمة للمشاريع الرامية إلى الإدماج الفعلي لمقاربة النوع، انسجاماً مع الجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030 وكذا التزامات البرنامج الحكومي 2021-2026.
- **إرساء حكام البيانات التي ينتجها مرفق العدالة:** وذلك من خلال إعادة هندسة الاحتياجات من حيث البيانات والمعطيات الإحصائية، وخاصة تلك المتعلقة بمعطيات النوع.
- **إحداث منصة للتشاور الوطني حول وضعية وآفاق ولوج المرأة للعدالة femme.justice.gov.ma** تهدف هذه المنصة إلى تيسير الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية للمرأة والطفل والفئات الهشة وإذكاء روح المبادرة وتعزيز مشاركة هذه الفئات في مسلسل إصلاح منظومة العدالة وكذا إدماج بعد النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى تعميم استعمال الخدمات القانونية والقضائية الرقمية وترشيد الولوج والاستفادة من آليات الدعم والمواكبة المالية والقانونية.

2. مسؤول البرنامج

- السيدة مديرة التحديث ونظم المعلومات.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية التحديث ونظم المعلومات؛
- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة؛
- مديرية التعاون والتواصل؛
- مديرية التشريع والدراسات.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.302: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية

المؤشر 1.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني والجنائي

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	-	-	4	5	5	5	2030

■ توضيحات منهجية

يدل هذا المؤشر على عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية التي تعتزم الوزارة إعدادها في الميدان المدني والجنائي، والتي تستجيب ما أمكن للأولويات المحددة في المخطط التشريعي لهذه الوزارة والتي تهم على الخصوص مشاريع مراجعة مدونة الأسرة وقانون المسطرة المدنية والقانون الجنائي والقانون المنظم لمهنة المحاماة وباقي المهن القانونية والقضائية فضلا عن مجموعة من النصوص التنظيمية والمراسيم التطبيقية لبعض القوانين التي سبق نشرها في الجريدة الرسمية على غرار القانون المتعلق بالتنظيم القضائي والقانون المتعلق بالوساطة الاتفاقية وقانون الالتزامات والعقود ومدونة التجارة.

- مديرية التشريع والدراسات؛
- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

من الناحية المنهجية يصعب تحديد قيمة مستهدفة دقيقة وسنة مرجعية لها باعتبار أن إنتاج النصوص القانونية والتنظيمية وتطوير الترسانة التشريعية للوزارة هو عملية مستمرة ترتبط إلى حد كبير بالتطورات المجتمعية والتوجهات الاقتصادية والخيارات السياسية للحكومة، كما يؤثر عليها طول مدة الحوار مع الشركاء والهيئات المعنية بخصوص تعديل أو تنزيل بعض القوانين المرتبطة ببعض الهيئات المهنية.

■ تعليق

أعدت وزارة العدل مخططا تشريعيا برسم الولاية التشريعية الحادية عشرة (2021-2026) تضمن مجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية في الميدان المدني والجنائي، منها ما تم نشره بالجريدة الرسمية، ومنها ما تمت إحالته إلى الأمانة العامة للحكومة، ومنها ما هو في طور مسطرة المصادقة التشريعية، ومنها ما هو في طور الإنجاز، ونستعرض فيما يلي أبرزها:

- مراجعة مدونة الأسرة تنفيذا لمضامين الرسالة الملكية السامية لرئيس الحكومة حول إصلاح مدونة الأسرة؛
- مشروع مدونة حقوق الطفل؛
- مشروع مراجعة قانون المسطرة الجنائية؛
- مشروع القانون رقم 46.21 المتعلق بمهنة المفوضين القضائيين؛
- مشروع القانون رقم 16.22 المتعلق بمهنة العدول؛
- مشروع القانون المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة؛
- مشروع قانون يتعلق بالخبراء القضائيين؛
- مشروع قانون يتعلق بمهنة التراجمة المقبولين لدى المحاكم؛
- مشروع قانون يتعلق بالقانون المنظم لمهنة التوثيق؛
- مشروع قانون بتغيير وتتميم المواد 2 و 4 و 10 و 14 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي كما وقع تغييره وتعديله.
- مشروع قانون بإحداث الوكالة الوطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمصادرة والغرامات؛
- مشروع القانون رقم 019.13 المتعلق بتغيير وتتميم الفصل 10 من قانون الجنسية المغربية؛

• مشروع قانون حول "البنك الوطني للبصمات الجينية" بالتنسيق مع وزارة الصحة؛

• مشروع القانون رقم 43.22 المتعلق بالعقوبات البديلة؛

• مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية؛

• مشروع مراجعة القانون الجنائي؛

• مسودة مشروع قانون رقم 67.19 بمثابة مدونة الرسوم والمصاريف القضائية؛

• مراجعة القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين؛

• مشروع مراجعة قانون الجنسية المغربية؛

• مشروع مرسوم بتحديد الهيئة الإدارية للمحاكم؛

• مشروع مرسوم بتحديد كفاءات تنظيم ومسك سجل الشركات المدنية العقارية؛

• مشروع مرسوم بتحديد كفاءات تنظيم ومسك سجل الوكالات الرسمية المتعلقة بالحقوق العينية؛

• مشروع مرسوم مراجعة الخريطة القضائية على ضوء مستجدات قانون التنظيم القضائي الجديد 38.15؛

• مشروع مرسوم بتحديد مهام قضاة الاتصال؛

• مشروع مرسوم بتحديد المؤهلات المطلوبة لمزاولة مهام السنديك والأتعاب المستحقة عن هذه المهام وذلك

تطبيقاً لأحكام المادة 673 من مدونة التجارة؛

• مشروع مرسوم بتغيير المرسوم رقم 2.18.249 الصادر في 6 شتنبر 2011 بتطبيق أحكام القانون رقم 41.10

المتعلق بشروط الاستفادة من صندوق التكافل العائلي كما تم تغييره؛

• مشروع مرسوم بتحديد قائمة أسماء المحكمين وشروط وكفاءات التسجيل فيها (تطبيقاً لأحكام المادة 12 من

القانون رقم 95.17 المتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية)؛

• مراجعة المرسوم 2.11.473 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط؛

• مشروع مرسوم بشأن إحداث مراكز للأشخاص الخاضعين لتدبير العلاج من الإدمان على المخدرات وشروط

تنفيذه؛

• مشروع مرسوم بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.22.400 صادر في 21 من ربيع الأول 1444 (18 أكتوبر 2022)

بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل؛

• قرار لوزير العدل بإحداث وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة العدل وتحديد اختصاصاتها؛

• مشروع قرار بتحديد شكل ومضمون سجل الشركات المدنية العقارية ونماذج استمارات طلب التسجيل والتقييد

المعدل والتشطيب وكذا نماذج الشهادات ومستخرج من السجل المذكور؛

• مشروع قرار بتحديد شكل ومضمون سجل الوكالات ونماذج طلبات التقييدات وإسقاط الوكالات وكذا نماذج

الشهادات ومستخرج من السجل المذكور.

المؤشر 2.1.302 : عدد مشاريع اتفاقيات التعاون القضائي المعدة أو المعدلة في الميدان المدني والجنائي

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	-	-	170	155	140	140	2026

■ توضيحات منهجية

يدل هذا المؤشر على عدد مشاريع اتفاقيات التعاون القضائي المعدة أو المعدلة في الميدان المدني والجنائي حيث يتم احتساب جميع المشاريع التي مازالت في طور الإنجاز.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التعاون والتواصل؛
- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة؛
- مديرية التشريع والدراسات.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

- طول المدة التي تستغرقها عملية التفاوض بشأن المشاريع المقترحة؛
- صعوبة برمجة التوقيع على الاتفاقيات الجاهزة نظرا لارتباطها بالأجندة السياسية.

■ تعليق

يترجم هذا المؤشر الدور الذي يلعبه التعاون القضائي في مواكبة جهود الدبلوماسية الرسمية لتقوية حضور المملكة على الساحة الدولية، إلى جانب تعزيز علاقات التعاون الثنائي للمملكة مع باقي دول العالم.

بخصوص اتفاقيات التعاون القضائي في المادة المدنية، فإنها تكتسي أهمية بالغة على مستوى استقرار المعاملات بين الأفراد والمؤسسات وحل النزاعات الأسرية العابرة للحدود وإضفاء فعالية تنفيذ الأحكام الوطنية على المستوى العابر للحدود، كما لهذه الاتفاقيات انعكاسا إيجابيا غير مباشر على مستوى الأمن القانوني والقضائي وتحسين مناخ الأعمال.



الشريكة في مجال حصر الجريمة العابرة للحدود والحد من الإفلات من العقاب وتمكين تنفيذ ميسر للمقررات القضائية الوطنية في المجال الجنائي على المستوى العابر للحدود.

الهدف 2.302: تعزيز رقمنة الإجراءات والمساطر والخدمات القضائية والإدارية بالمحاكم

المؤشر 1.2.302 : نسبة تنزيل مشاريع خارطة طريق التحول الرقمي لمنظومة العدالة

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	0	30	20	40	60	60	2026

■ توضيحات منهجية

يوضح هذا المؤشر نسبة مشاريع الرقمنة التي تم إنجازها انطلاقاً من خارطة طريق التحول الرقمي لمنظومة العدالة.

وس يتم احتساب هذا المؤشر حسب الصيغة التالية :

- البسط : عدد المشاريع المنجزة؛
- المقام : عدد المشاريع المحددة ضمن خارطة طريق التحول الرقمي لمنظومة العدالة.

■ مصادر المعطيات

مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود ونقاط ضعف المؤشر

تطور المؤشر مرتبط أساساً بالانخراط الفعلي لكافة مكونات العدالة وتوفير الموارد المالية اللازمة لتنزيل هذه المشاريع وكذا المواكبة التشريعية لورش الرقمنة.

ستعمل الوزارة على توسيع مجال التقييم من خلال تتبع إنجاز جميع مشاريع الرقمنة التي تم تسطيرها بخارطة طريق التحول الرقمي لمنظومة العدالة، باعتبار أن المشاريع المحددة بالمنهجية المعتمدة سابقا اقتصر على تتبع إنجاز ثلاث مشاريع ميكلية، وهي حاليا في مراحل التنفيذ الأخيرة، ويتعلق الأمر ب :

- خارطة مسارات مرتفقي العدالة Cartographie des parcours des usagers de la justice
- استراتيجية التحول الرقمي لمنظومة العدالة Stratégie de la transformation digitale du système judiciaire
- خارطة طريق التحول الرقمي لمنظومة العدالة Feuille de route de la transformation digitale du système judiciaire

المؤشر 2.2.302 : نسبة الأنظمة المعلوماتية التي تمكن من توفير المعطيات حول النوع

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	75	60	80	90	100	100	2026

■ توضيحات منهجية

يتم احتساب هذا المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: الأنظمة التي تتوفر على وحدة خاصة بتحديد النوع عند التضمين؛
- المقام: مجموع الأنظمة المعلوماتية المفعلة.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود ونقاط ضعف المؤشر

لا يعكس هذا المؤشر التزام مستعملي الأنظمة بإدخال معطيات النوع عند التضمين.

سطرت وزارة العدل مجموعة من الأهداف الاستراتيجية في إطار تنزيل التحول الرقمي لمنظومة العدالة من أهمها إرساء حكمة البيانات التي ينتجها مرفق العدالة من خلال إعادة هندسة الاحتياجات من حيث البيانات والمعطيات الإحصائية، وخاصة تلك المتعلقة بمعطيات النوع.

وإضافة إلى تطوير بوابة خاصة بالمرأة والولوج للعدالة، فإن الوزارة ستعمل على إضافة خانات خاصة بمعطيات النوع على مستوى الأنظمة الرقمية المعمول بها في المحاكم وبالأخص على مستوى نظام صندوق المحاكم.

المؤشر 3.2.302 : نسبة استعمال الخدمات الإلكترونية الموجهة للمرتفقين

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	-	-	20	30	50	50	2026

■ توضيحات منهجية

يمكن هذا المؤشر من قياس معدل انتقال المرتفقين إلى اعتماد الخدمات الإلكترونية ويحتسب حسب الصيغة التالية:

- البسط : عدد طلبات الخدمات الإلكترونية المقدمة *100؛
- المقام : مجموع الطلبات (ورقيا وإلكترونيا).

■ مصادر المعطيات

- مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود ونقاط ضعف المؤشر

مستوى الاستعمال مرتبط أساسا بمدى استئناس المرتفقين باستعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة ومواكبة هذا المؤشر بالدعامات القانونية الضرورية.

تمت إضافة هذا المؤشر للتتبع الفعلي للإقبال على الخدمات الإلكترونية المقدمة من طرف الوزارة مع تسليط الضوء على الجهود المبذولة في مجال تقديم الخدمات القضائية والإدارية عن بعد.

المؤشر 4.2.302: نسبة الزائرين المعتادين للموقع الإلكتروني عدالة

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	61,90	56,80	57	58	59	60	2030

■ توضيحات منهجية

- يقصد بالزائرين المعتادين: المواطنين والمواطنون الذين يلجون إلى خدمات موقع "عدالة" بشكل اعتيادي ومستمر.
- يتم احتساب هذا المؤشر أوتوماتيكيا عبر خدمة تحليلات بيانات الانترنت على مستوى المؤسسات Google Analytics التي تعنى بإعداد تقارير وتحليلات ومؤشرات.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التشريع والدراسات بتنسيق مع مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود ونقاط ضعف المؤشر

إن حدود ونقاط ضعف هذا المؤشر مرتبط بشكل أساسي بمدى تطوير وتحديث موقع "عدالة" من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير المشار إليها في التعليق أدناه.

■ تعليق

إن إحداث خدمات جديدة بموقع عدالة من شأنه الرفع من نسبة الزائرين المعتادين على سبيل المثال:

- نشر اتفاقيات التعاون القضائي؛
- نشر تقارير الهيئات والمؤسسات الدستورية؛

نشر المجالات العلمية المهمة بالمجال القانوني والقضائي.

الهدف 3.302: تعزيز التبادل الإلكتروني مع منتسبي العدالة وباقي الشركاء

المؤشر 1.3.302 : نسبة إنجاز المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	-	36,37	56,67	83,34	100	2030
نسبة إنجاز المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة							
%	-	-	50	70	90	90	2026
نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين							
%	-	-	30	50	80	80	2026
نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع العدول							
%	-	-	30	50	80	80	2026
نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع المفوضين القضائيين							

■ توضيحات منهجية

يتعلق الأمر بتتبع إنجاز المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة وهو معدل مؤشرات يتم احتسابها حسب الصيغ التالية:

نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع المحامين:

- البسط : عدد المساطر والإجراءات المفعله بالمنصة.
- المقام : عدد المساطر والإجراءات الخاصة بالتبادل مع المحامي.

نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع العدول:

- البسط : عدد المساطر والإجراءات المفعله بالمنصة.
- المقام : عدد المساطر والإجراءات الخاصة بالتبادل مع العدول.

■ نسبة إنجاز منصة التبادل الإلكتروني مع المفوضين القضائيين:

- البسط : عدد المساطر والإجراءات المفعلة بالمنصة.
- المقام : عدد المساطر والإجراءات الخاصة بالتبادل مع المفوضين القضائيين.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

لا يعكس تطور هذا المؤشر نسبة مستعملي الخدمات المقدمة من طرف المنصات الافتراضية لمنتسبي العدالة. فرغم الجهود المبذولة في هذا الصدد، يظل استعمال هذه المنصات رهينا بالمواكبة القانونية والتشريعية لورش التحول الرقمي.

■ تعليق

تعمل الوزارة على توسيع نطاق المنخرطين في المنصات الافتراضية المطورة في هذا الصدد، كما تعمل على إضافة منصات جديدة للتبادل الإلكتروني مع باقي منتسبي العدالة.

المؤشر 2.3.302 : نسبة تفعيل التبادل البيئي الإلكتروني مع الإدارات

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	20	60	80	100	100	2026

■ توضيحات منهجية

يتم احتساب هذا المؤشر حسب الصيغة التالية :

- البسط : عدد الإدارات التي تم تفعيل التبادل البيئي للمعطيات والوثائق معها؛
- المقام: عدد الإدارات المعنية.



■ **مصادر المعطيات**

مديرية التحديث ونظم المعلومات .

■ **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

هذا المؤشر مرتبط أساسا بمدى التزام الإدارات العمومية في تحقيق ورش التقائية الأنظمة المعلوماتية وتعزيز التبادل الإلكتروني للمعطيات والوثائق.

■ **تعليق**

يتعلق الأمر بإحداث منصات للتبادل البيئي للمعطيات والملفات بشكل آمن بين وزارة العدل ومختلف الشركاء من إدارات ومؤسسات عمومية (L'interopérabilité). ونذكر على سبيل المثال الإدارات والمؤسسات العمومية التي سيتم تفعيل التبادل البيئي الإلكتروني معها:

1. المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية؛
2. المديرية العامة للأمن الوطني؛
3. الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
4. الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية؛
5. المجموعة المهنية لبنوك المغرب؛
6. المركز الجهوي للاستثمار بمراكش.

الهدف 4.302: توفير الدعائم التقنية للتحويل الرقمي للعدالة

المؤشر 1.4.302 : نسبة تعزيز الأمن المعلوماتي للإدارة القضائية

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	38,46	61,53	40	70	100	100	2026

■ توضيحات منهجية

يحتسب هذا المؤشر انطلاقاً من نسبة المشاريع المبرمجة خلال السنة الجارية من مجموع المشاريع المبرمجة خضم الثلاث سنوات القادمة لتعزيز الأمن المعلوماتي للإدارة القضائية.

وذلك حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المشاريع المنجزة خلال السنة؛
- المقام: العدد الإجمالي للمشاريع المبرمجة خلال الثلاث سنوات القادمة.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التحديث ونظم المعلومات.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

ترتكز مشاريع تعزيز الأمن المعلوماتي للإدارة القضائية بالأساس على توجيهات إدارة الدفاع الوطني وتتحدد في تطبيق قانون الأمن السيبراني رقم 05.20، إلا أن تطبيقها وإنجازها يبقى رهين بمؤشرات الحماية الداخلية التي توجهنها في ترتيب الأولويات في المشاريع. مع العلم، أنه لا يمكن التنبؤ بالهجمات والاختراقات المستقبلية التي يمكن أن تهدد سلامة الأنظمة المعلوماتية.

بالإضافة لكل هاته المتدخلات، فإن ارتفاع المؤشر يرتبط ارتباطاً وطيداً بمدى التزام مختلف مكونات العدالة باستراتيجية أمن نظم المعلومات لوزارة العدل.

تعزز وزارة العدل في السنوات الأخيرة بنية الحماية للتصدي لمخاطر الأمن المعلوماتي التي أصبحت تهدد أغلب الأنظمة المعلوماتية، إذ أصبحت جل منصات الخدمات المقدمة من طرف الوزارة مؤمنة. بالإضافة إلى إدراج مكونات الأمن المعلوماتي في تنزيل مشاريع التحول الرقمي، تنخرط الوزارة في مكافحة الجريمة الإلكترونية بتأطير من إدارة الدفاع الوطني، حيث تعمل جادة على تأمين معلومات المتقاضين والمواطنين عامة الذين يستخدمون منصاتها أو الذين يتم إدراج معلوماتهم في النظام المعلوماتي لوزارة العدل. وللرفع من المؤشرات، تقوم الوزارة بافتحاص داخلي يمكنها من برمجة مشاريع الأمن المعلوماتي حسب الأولوية الأمنية.

المؤشر 2.4.302 : نسبة تعزيز البنية التحتية المعلوماتية للإدارة القضائية

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	19,04	71,42	51	74	100	100	2026

■ توضيحات منهجية

يحتسب هذا المؤشر انطلاقاً من نسبة المشاريع المبرمجة خلال السنة الجارية من مجموع المشاريع المبرمجة في خضم الثلاث سنوات القادمة لتعزيز البنية التحتية المعلوماتية للإدارة القضائية، وذلك حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المشاريع المنجزة خلال السنة؛
- المقام: العدد الإجمالي للمشاريع المبرمجة خلال الثلاث سنوات القادمة.

■ مصادر المعطيات

- مديرية التحديث ونظم المعلومات.



■ الحدود ونقاط ضعف المؤشر

تبقى البنية التحتية المعلوماتية من ركائز التحول الرقمي الذي تعرفه وزارة العدل، حيث أن سلامتها وتلاؤمها مع التطور التكنولوجي يخول للوزارة تقديم خدمات عالية الجودة، بيد أن صيانتها واستغلالها يبقى رهين بمدى فعالية الخدمة من طرف المزودين. فضعف هذا المؤشر يرجع بالأساس للأطراف الخارجية وخاصة بالنسبة للمشاريع التي تركز على تغطية الشبكات أو على تجهيزات معلوماتية مستوردة إلى غير ذلك، فالآجالات في الاستيراد تؤثر سلبا على هذا المؤشر.

■ تعليق

إن السياسة التي تنهجها وزارة العدل بإحداث مديريات جهوية ستساهم في الرفع من هذا المؤشر، باعتبار أن هذا التقسيم في المهام سيجعل كل المكونات منخرطة في إصلاح البنية التحتية المعلوماتية والنهوض بها لكونها من أهم دعائم التحول الرقمي. كما ستسهل هذه السياسة أيضا دراسة الأولويات في مشاريع البنية، وتمكن الوزارة من تعميم وسائل التكنولوجيا الضرورية بسلاسة، وبالتالي الرفع من نجاعة الإدارة القضائية في مجال التحول الرقمي.

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يروم هذا البرنامج إلى تعزيز حماية الحقوق والحريات، وذلك عن طريق تكريس مجهودات الوزارة من أجل ضمان حقوق المرأة والطفل في بلادنا والارتقاء بأداء العدالة الجنائية وإصلاح سياسة التجريم والعقاب فضلا عن مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والحيولة دون تفشيها في المجتمع.

ويرتكز برنامج تعزيز الحقوق والحريات على أربعة أهداف أساسية:

• الهدف الأول: حماية حقوق المرأة والطفل:

ستواصل وزارة العدل دعم برامجها لتوفير الحماية للمرأة والطفل، عبر بذل مجهودات إيجابية وفعالة بشراكة مع كل الجهات المعنية لأداء أفضل وأمثل في مناهضة العنف ضد المرأة والطفل. فمن جهة، تتمثل هذه المجهودات في تعزيز الترسانة القانونية التي من شأنها الارتقاء بحقوق المرأة والطفل وحمايتهم داخل المجتمع، تفعيلًا لمقتضيات الدستور والالتزامات الدولية وميثاق إصلاح منظومة العدالة والمقتضيات القانونية المدمجة في هذا المجال، وتفعيلًا للمرسوم المحدث للجنة الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء وذلك بإحداث الخلية المركزية للتكفل بالنساء ضحايا العنف والخلايا التابعة لها على المستويين الجهوي والمحلي، وكذا تفعيلًا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة نصره الله والتي تقضي بضرورة تفعيل المؤسسات الدستورية المعنية بحقوق الأسرة والمرأة وتحيين الآليات والتشريعات الوطنية، للنهوض بوضعيتها.

ومن جهة أخرى، عبر تسهيل ولوج هذه الفئة إلى العدالة وذلك بتجهيز فضاءات ملائمة لخلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف، واستكمال خلق فضاءات خاصة بالطفل في أقسام قضاء الأسرة في إطار تنفيذ برنامج حماية بالتعاون مع UNICEF، وتسهيل استفادة النساء المطلقات المعوزات من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي الذي يغطي مصاريف نفقة الأطفال في حالة عدم استطاعة الملزم بالنفقة، بالإضافة إلى دعم الجمعيات الحقوقية غير الحكومية المهمة بحقوق المرأة والطفل.

• الهدف الثاني: تعزيز الحقوق والحريات عبر تطوير آليات العدالة الجنائية:

تعمل وزارة العدل على مواصلة ورش تحديث السياسة الجنائية وتطوير آليات العدالة بالمغرب، عبر اعتماد مقاربة تشاركية مع كل الفاعلين، بهدف كشف عوالم الجريمة وضبط مرتكبيها وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة. وفي هذا الإطار، ستركز وزارة العدل على إعداد مجموعة من الأوراش التي تتماشى مع مستوى الأنظمة الجنائية الحديثة والمواثيق الدولية المتعارف عليها بهدف تطوير أداء العدالة الجنائية وتعزيز آلياتها، ويتعلق الأمر ب:

- مشروع إحداث المرصد الوطني للإجرام: يهدف إلى رصد وتتبع تطور مؤشرات الجريمة على الصعيد الوطني وتشخيص واقع الظاهرة ودراسة مسبباتها وأثارها واقتراح السبل الكفيلة للوقاية منها.
- مشروع تحديث ومركزة السجل العدلي: يهدف هذا الورش إلى مراجعة الترسنة التشريعية النازمة للسجل العدلي وكذا تحديث الوسائل والنظم المستعملة (الوسائل التقنية واللوجستكية والموارد البشرية).
- مشروع تعزيز الخدمة الاجتماعية: تعتمزم الوزارة من خلال هذا الورش إلى تعزيز دور الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية، حيث أن مشروع قانون المسطرة الجنائية يتضمن مجموعة من المستجدات المعززة لدور الخدمة الاجتماعية في مجال العدالة الجنائية، كما سيتم إعداد دلائل ومطويات وحقائب ووسائل عمل لتعزيز الخدمة الاجتماعية داخل العدالة الجنائية.
- مشروع تنميط مكاتب أدوات الاقتناع: يتم الاشتغال حاليا على مشروع لتنميط مكاتب أدوات الاقتناع داخل المحاكم، حيث تم تشكيل لجنة تقنية من المديريات التالية (الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة، الموارد البشرية، التجهيز وتدبير الممتلكات، التحديث ونظم المعلومات، الميزانية) تعكف على بلورة تصور عملي أخذا بعين الاعتبار ضرورة الاستفادة من تجارب بعض المؤسسات التي تشتغل في هذا الميدان من قبيل الأمن الوطني والدرك الملكي وإدارة الجمارك.
- مشروع قانون بإحداث الوكالة الوطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمصادرة والغرامات: يهدف إلى توفير البنية المؤسساتية الكفيلة بتحقيق النجاعة والفعالية في تدبير وتحصيل المحجوز والمصادر، وتجاوز النواقص التي تعترى الممارسة العملية الحالية على مستوى رصد وتتبع العائدات الإجرامية والأموال والممتلكات التي استخدمت أو أعدت للاستخدام في أفعال جرمية وحجزها وتدبيرها ومصادرتها، وتحقيق النجاعة القضائية عن طريق تخفيف العبء على السلطات القضائية، بالإضافة إلى تعزيز سبل التعاون الدولي في مجال الحجز والمصادرة.

• الهدف الثالث: ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتعزيز مراقبة أماكن الاعتقال

تعمل وزارة العدل على مواكبة جهود النيابة العامة ماديا ولوجستيكيا، من أجل اتخاذ مجموعة من التدابير، كتفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بدائل الاعتقال الاحتياطي وإضافة بدائل جديدة، وتعزيز آليات الإشراف على مراقبة مخافر الشرطة والدرك والمؤسسات السجنية، والحيلولة دون انتهاك حقوق المعتقلين والسجناء، ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطل مجال الخدمات، الصحة، النظافة، التغذية، والأمن وإعادة التأهيل.

• الهدف الرابع: حماية حقوق ضحايا الاتجار بالبشر

في إطار تفعيل اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر، تعمل وزارة العدل بتعاون وتنسيق مع باقي الجهات الحكومية المختصة والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني، على اقتراح الحلول والآليات الكفيلة بمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر في صورها المتعددة والحد من تداعياتها، وحماية ضحاياها والمساهمة في ترسيخ حقوق

والانفتاح والاستفادة من التجارب الناجعة والممارسات الفضلى في الدول الرائدة في مجال مكافحة هذه الظاهرة.

■ ملخص حول تكريس بعد النوع في استراتيجية البرنامج

تعمل وزارة العدل على دمج مقاربة النوع الاجتماعي ضمن جميع خططها الاستراتيجية عموماً والسياسة الجنائية خصوصاً، باعتبارها عاملاً مهماً لتحقيق العدل والإنصاف، وذلك بهدف الوصول إلى المساواة بين الرجل والمرأة ومحاربة جميع أشكال التمييز وتمكين النساء من المشاركة الكاملة والفعالة بمختلف المجالات.

ولتعزيز الحماية الجنائية للنساء وتمكينهن من مجموع الخدمات المقدمة من طرف العدالة، عززت وزارة العدل ترسانة التشريع الجنائي بالعديد من التعديلات التي من شأنها الارتقاء بمكانة المرأة داخل المجتمع وزجر جميع أنواع الإساءة التي يمكن أن تتعرض لها بسبب جنسها وحتى في وضعيات خاصة كالحمل أو وضعية إعاقة أو من طرف الزوج. فنجد:

- تجريم السب والقذف العلني إذا استهدف المرأة بسبب جنسها (444)؛
- تجريم المس بالحياة الخاصة ببث أو توزيع صور أو تركيبات صوتية أو تسجيلات غير حقيقية أو وقائع غير حقيقية بقصد التشهير بأصحابها (1-448 وما بعدها)؛
- تجريم التحرش الجنسي في الفضاءات العامة أو عن طريق رسائل مكتوبة أو هاتفية (1-503)؛
- تجريم التحرش الجنسي إذا ارتكب من قبل زميل في العمل (1-503)؛
- تجريم الاستغلال في الأنشطة الاباحية (2-503)؛
- تجريم الإكراه على الزواج (1-503)؛
- تجريم الإهمال والترك والإخلال بواجبات الزوجية لمدة تتجاوز 4 أشهر (479)؛
- تجريم تبديد الزوج أمواله بقصد الإضرار بالزوج الآخر والتحايل على مقتضيات مدونة الأسرة المتعلقة بالنفقة والسكن والمستحقات المترتبة عن إنهاء العلاقة الزوجية أو اقتسام الممتلكات (1-506)؛
- النص على تدبير وقائي يتم بمقتضاه في حالة الإدانة من أجل جرائم التحرش أو الاعتداء أو الاستغلال الجنسي أو سوء المعاملة أو العنف ضد المرأة أو جرائم الاتجار بالبشر بمنع المحكوم عليه من الاتصال بالضحية أو الاقتراب من مكان تواجدها، أو التواصل معها بأي وسيلة وبخضوع المحكوم عليه، عند الاقتضاء، لعلاج نفسي ملائم.

كما أن الوزارة وضعت آليات مؤسسية لتتبع ودراسة قضايا المرأة، من أجل تعزيز حقوق المرأة من خلال خطة عمل مركزية تركز على:

- تتبع وتقييم الخدمات الاجتماعية والقانونية المقدمة من طرف خلايا التكفل بالنساء والأطفال من خلال الخلية المركزية المتواجدة بالوزارة؛
- تنظيم أيام دراسية ودورات تكوينية لتعزيز معارف وقدرات أعضاء الخلايا التابعين لها واستفادة عدد منهم من زيارات إلى بلدان معروفة بتميز تجربتها في مجال حماية النساء؛

• إعداد دوريات ومناشير توطر عمل خلايا التكفل بالنساء والأطفال بما يخدم المصلحة الفضلى للفئات المستهدفة وتيسير استفادتهم من خدمات ممثلي الوزارة بها وتكاملها مع باقي الأعضاء؛


- تنظيم أيام تواصلية وتحسيسية لفائدة أعضاء اللجان الجهوية والمحلية والسادة النواب البرلمانيون وجمعيات المجتمع المدني من أجل تعميم الوعي بضرورة النهوض بحقوق المرأة وأيضاً من أجل التعريف بتوجهات وزارة العدل واستراتيجيتها ومقاربتها في تعزيز الحماية والتكفل للنساء وفق مقاربة النوع الاجتماعي؛
- إعداد دراسات تشخيصية ودلائل عملية حول السبل الأنجع للتكفل بالنساء ووضع مطويات إرشادية حول الحقوق المكفولة لهن بموجب القانون.

تسعى كذلك وزارة العدل، إلى مواصلة مواكبة الدور الإيجابي الذي لعبته لجان التنسيق الجهوية والمحلية للتكفل بالنساء على مستوى ربوع المملكة منذ إحداثها بدورية وزارية سنة 2013 للسيد وزير العدل ومأسسة عملها بموجب الباب الرابع من القانون 13-103 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، حيث تهدف هذه اللجان إلى تسهيل الولوج للعدالة وللحماية القانونية للنساء والفتيات من خلال تحسين الاستماع والدعم والتوجيه في مختلف وضعياتهن وتوفير فضاءات خاصة لاستقبالهن بالمحاكم وفق معايير نموذجية تراعي حالاتهن النفسية وتوفر لهن جوا ملائماً يمكنهن من الحديث إلى المساعدين والمساعدات الاجتماعيين بكل أريحية وتوفير مخاطب متخصص في مجال المساعدة الاجتماعية (70% منهن نساء) يمكنه تقديم خدمات نوعية حسب كل حالة وتعزيز الشراكة مع الجامعات وجمعيات المجتمع المدني في مجال التعريف بحقوق النساء ومقاربة النوع الاجتماعي وتوحيد آليات التدخل والمعالجة ومعايير التكفل بالنساء على مستوى جميع الخلايا بكافة محاكم المملكة وتمكين النساء من الاستفادة من خدمات باقي الشركاء باعتبار المساعد الاجتماعي داخل الخلية مخاطباً قاراً يتولى التنسيق المستمر مع القطاعات الحكومية وغير الحكومية المعنية بقضاياهن وتسهيل الولوج إلى المعلومات والمعطيات الإحصائية حول قضايا النساء والانفتاح على المبادرات والتجارب الناجحة قصد العمل على ملاءمتها والتجربة المغربية.

كما أن الخلية المركزية للتكفل بالنساء بوزارة العدل، تعمل على تتبع مستمر لعمل أعضائها بخلايا المحاكم لتطوير الدور الوقائي والاجتماعي بصفة عامة والتعريف بمقاربة النوع الاجتماعي عن طريق:

- التواصل الفعال مع السلطة القضائية والشركاء الحكوميين وغير الحكوميين لتقديم خدمة متكاملة للنساء؛
- تعزيز قدرات العاملين في مجال العدالة في مجالات من بينها مقاربة النوع الاجتماعي؛
- المواصلة في تحسين ولوج النساء لخدمات العدالة بالمحاكم؛
- دعم ومواكبة عمل لجان التنسيق الجهوية والمحلية للتكفل بالنساء عن طريق صياغة الأفكار المقترحة داخل اجتماعاتها كمشاريع نوعية تراعي حاجيات الفئة المستهدفة والإمكانيات التي يتوفر عليها أعضاء اللجان داخل المنطقة.

هذا وتعمل الوزارة حالياً، بشراكة مع مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمغرب وصندوق الأمم المتحدة للسكان، على إطلاق مشاورات لتنفيذ "دراسة جدوى حول مركز خدمات التكفل المندمج بالنساء والفتيات ضحايا العنف (one stop



على مستوى جهة الرباط-سلا-القنيطرة وجهة فاس-مكناس". تندرج هذه الدراسة في إطار تفعيل الشراكات بين وزارة العدل ومكاتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان بالمغرب بهدف النهوض بالمساواة بين الجنسين على مستوى التشريع بالمغرب وعلى المستوى العملي لمهنيي العدالة.

كما تهدف هذه الدراسة إلى تقييم الحاجيات فيما يخص الخدمات الموجهة للنساء والفتيات ضحايا العنف وتحديد الموارد الضرورية لإحداث واستغلال المركز وتقييم الجدوى التقنية والمالية والقانونية للمشروع. كما ستمكن كذلك، من تحديد الشركاء المحتملين ومصادر تمويل المركز، بالإضافة إلى وضع مخطط تطوير وتنفيذ المشروع.

2. مسؤول البرنامج

السيد مدير الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة؛
- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.303: حماية حقوق المرأة والطفل


المؤشر 1.1.303 : نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	85	94	89	91	94	100	2028

■ توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة؛



المقام: مجموع عدد الخلايا في المملكة.

■ مصادر المعطيات

- المديرية الفرعية الإقليمية لدى محاكم الاستئناف بالمملكة؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

من بين الأسباب التي تحول دون الوصول إلى النسب المتوقعة لتجهيز جميع خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف وفق المعايير النموذجية الاكراهات المتعلقة بتهالك التجهيزات واحتياجها للتجديد باستمرار بالإضافة إلى عدم وجود الفضاء الكافي والملائم بالمحاكم لاستيعاب التجهيزات.

■ تعليق

تعمل المصالح المركزية والمديرية الفرعية الإقليمية بمختلف الدوائر القضائية على الرفع من نسبة تجهيز خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف والتي بلغت 85% سنة 2022 ومن المتوقع أن تصل إلى 89% سنة 2024.

كما تعتزم الوزارة مواصلة مجهوداتها لتجهيز الخلايا المحدثه بالبنائات الجديدة وصيانة الخلايا القائمة عبر تجديد التجهيزات المتهالكة بها.

المؤشر 2.1.303 : عدد المقررات الصادرة بالاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي


الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	4 574	6 800	7 000	7 200	8 000	10 000	2027

■ توضيحات منهجية

يدل المؤشر على تطور عدد القرارات الصادرة بالاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي.

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛



المحاكم؛

- صندوق الإيداع والتدبير.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة للاستفادة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي؛
- صعوبة الحصول على بعض الوثائق المطلوبة لاستصدار المقرر القضائي وصرف التسبيق المالي.

■ تعليق

عملت وزارة العدل من أجل تجويد الخدمات المقدمة من طرف صندوق التكافل العائلي على إعداد القانون رقم 83.17 الذي قضى بتغيير وتنظيم القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي، والمرسوم التطبيقي له رقم 2.18.249، وسعت من خلال هذين النصين إلى الرفع من جودة خدمات الصندوق وتبسيط مساطره من خلال توسيع دائرة المستفيدين من خدماته بفئات جديدة ويتعلق الأمر بالزوجة المعوزة المستحقة للنفقة، ومستحقو النفقة من الأولاد خلال قيام العلاقة الزوجية بعد ثبوت عوز الأم، مستحقو النفقة من الأولاد بعد وفاة الأم، مستحقو النفقة من الأطفال المكفولين، وكذا تبسيط الإجراءات الخاصة بالاستفادة من التسبيقات المالية للصندوق، مما سينعكس مستقبلاً بشكل إيجابي في رفع الكثير من المعاناة عن الفئات الاجتماعية الهشة والزيادة في عدد المستفيدين منه.

المؤشر 3.1.303 : نسبة فضاءات الأطفال المحدثه بأقسام قضاء الأسرة

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	24,69	24	26	28	40	60	2030

■ توضيحات منهجية

يتم احتساب المؤشر بقسمة عدد أقسام قضاء الأسرة المتوفرة على فضاءات الأطفال مقارنة مع مجموع أقسام قضاء الأسرة بالمغرب.

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون المدنية والمهن القانونية والقضائية؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.



■ الحدود ونقاط ضعف المؤشر

- إحداث الفضاء وتجهيزه لا يعني بالضرورة تفعيله؛
- وجود الفضاء الأزرق يحتاج إلى مشرف متفرغ لخدماته.

■ تعليق

يهدف المؤشر إلى زيادة عدد الفضاءات الخاصة بالأطفال بنسبة معقولة كل سنة، والعمل على تعميمها على جميع أقسام قضاء الأسرة، في أفق شمول المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، كما يهدف إلى تنميط هذه الفضاءات وضمان حسن سيرها.

الهدف 2.303: تعزيز الحقوق والحريات عبر تطوير آليات العدالة الجنائية

المؤشر 1.2.303 : نسبة إنجاز المشاريع المؤسساتية المرتبطة بالعدالة الجنائية

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	80	95	100	-	-	100	2024

■ توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الطريقة التالية:

- البسط: مجموع نسب إنجاز المشاريع المؤسساتية المبرمجة (50% للشق التشريعي، و50% للشق المتعلق بتنزيل المشروع).

- المقام: عدد المشاريع المؤسساتية المبرمجة تحت إشراف مديرية الشؤون الجنائية والعفو (5 مشاريع).

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة.



■ الحدود ونقاط ضعف المؤشر

رغم تحديد قيمة مستهدفة لإنجاز جميع المشاريع في أفق سنة 2022، إلا أن الإنجاز مرتبط إلى حد كبير بطول المسطرة التشريعية.

■ تعليق

إن أزمة السياسة الجنائية الراهنة تكمن في تركيزها على الأجهزة التقليدية للعدالة الجنائية (القضاء-الشرطة القضائية - السجون) التي أثبتت الواقع العملي عدم كفايتها لإعطاء أجوبة وتوفير ردود لكافة التحديات والأزمات المطروحة.

ولذلك تتجه السياسة الجنائية المعاصرة إلى تعزيز تلك الآليات والأجهزة التقليدية لمكافحة الجريمة بآليات أخرى مساعدة لها تضمن لها الفعالية والنجاعة في التصدي للإجرام وفي رسم الخطط والاستراتيجيات الكفيلة بالتصدي للجريمة.

ومن هذا المنطلق، تشتغل وزارة العدل على استحداث مجموعة من الآليات المساعدة في مجال العدالة الجنائية، وذلك إلى جانب أوراش مؤسساتية أخرى ذات الأولوية، وهي كالتالي:

الأوراش المؤسساتية في طور الإنجاز:

- 1- مشروع إحداث المرصد الوطني للإجرام؛
- 2- مشروع تنميط مكاتب أدوات الاقتناع؛
- 3- مشروع تعزيز الخدمة الاجتماعية؛
- 4- تفعيل المرسوم المحدث للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه، على اعتبار أن وزارة العدل هي من تتولى رئاسة اللجنة وكتابتها الدائمة؛
- 5- مشروع قانون بإحداث الوكالة الوطنية لتدبير وتحصيل الأموال والممتلكات المحجوزة والمصادرة والغرامات؛
- 6- مشروع تحديث ومركزة السجل العدلي؛
- 7- تفعيل المرسوم المتعلق بتحديد تأليف اللجنة الوطنية المكلفة بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بالإرهاب وانتشار التسليح وتمويلهما وكيفية اشتغالها.

الهدف 3.303: ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتعزيز مراقبة أماكن الاعتقال

المؤشر 1.3.303 : نسبة الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	40,85	39	38,80	38,60	38,50	35	2030

■ توضيحات منهجية

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد الأشخاص الذين تم اعتقالهم خلال نهاية السنة (النيابة العامة وقضاة التحقيق)؛
- المقام: العدد الإجمالي للسكان السجنية.

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة بالتنسيق مع رئاسة النيابة العامة والمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

ضرورة التنسيق بين وزارة العدل ورئاسة النيابة العامة.

■ تعليق

بالنظر للتعريف الموسع الذي يعتمده المشرع المغربي لمفهوم " المعتقل الاحتياطي"، والذي يستمر حاملا لهذه الصفة رغم الحكم عليه ابتدائيا أو استئنافيا بعقوبة سالبة للحرية، فإن عدد المعتقلين الاحتياطيين بالسجون الوطنية يتأثر بسرعة البت في القضايا، الأمر الذي يقتضي العمل على توسيع وعاء بدائل الاعتقال وتيسير آليات البت في قضايا المعتقلين للتمكن من تخفيض معدل الاعتقال الاحتياطي.

المؤشر 2.3.303 : عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال

سنة القيمة المستهدفة	القيمة المستهدفة	التوقع 2026	التوقع 2025	مشروع قانون المالية 2024	قانون المالية 2023	إنجاز 2022	الوحدة
2027	24 500	24 300	24 200	24 100	26 077	20 209	عدد
عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال							

■ توضيحات منهجية

يمكن هذا المؤشر من حساب مجموع الزيارات لمخافر الشرطة والدرك والمؤسسات السجنية التي تم القيام بها من طرف قضاة النيابة العامة خلال السنة.

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة بالتنسيق مع رئاسة النيابة العامة والمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

مؤشر عددي لا يأخذ بعين الاعتبار مفعول المراقبة، يمكن تحسينه في السنوات المقبلة بتطوير نسبة زيارة المخافر والسجون الخاضعة للمراقبة.

■ تعليق

حدد المشرع المغربي مدد زمنية دقيقة يتعين خلالها على قضاة النيابة العامة القيام بزيارات لأماكن الاعتقال، كإجراء زيارة تفقدية للمؤسسات السجنية كل شهر ولأماكن الحراسة النظرية مرتين في الشهر على الأقل.

وتبعاً لذلك فالغاية هي السهر على حقوق الأشخاص المعتقلين بشكل يضمن تكثيف هذه الزيارات لتجاوز النسبة الدنيا المحددة قانونياً.

الهدف 4.303: حماية حقوق ضحايا الاتجار بالبشر

المؤشر 1.4.303 : عدد التدابير المتخذة من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه

الوحدة	إنجاز 2022	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التوقع 2025	التوقع 2026	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	25	40	50	60	70	70	2026

■ توضيحات منهجية

عهد لوزارة العدل بالإضافة إلى رئاسة اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه، الكتابة الدائمة للجنة وهو ما يقتضي اتخاذها لمجموعة من المبادرات الرامية لتعزيز التنسيق في المجال وأيضا التعريف باللجنة ودورها في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر والوقاية منها وحماية والتكفل بضحاياها وفق مقاربة وطنية تشاركية وشمولية.

■ مصادر المعطيات

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو ورصد الجريمة.


■ حدود و نقاط ضعف المؤشر

عدم تخصيص ميزانية للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه.

■ تعليق

منذ تنصيبها في ماي 2019، أقدمت اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه على مجموعة من المبادرات الهادفة إلى تعزيز مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه وحماية والتكفل بضحاياها وذلك من خلال:

- اعتماد الهوية البصرية للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه من خلال اعتماد شعار خاص بها؛
- إعداد مطويات حول المقتضيات القانونية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر وفق القانون 14-27 مع توفير ترجمتها باللغة الفرنسية في إطار التحسيس بخطورة جريمة الاتجار بالبشر والحيلولة دون وقوعها والوقاية منها وكذا لتسهيل التعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وتحديد هويتهم؛



● إعداد وصلتين تعريفيتين تحسيسييتين موجهتين للفاعلين ولعموم المواطنين يتم بثها عبر القنوات الرسمية الوطنية حول جريمة الاتجار بالبشر وخطورتها وسبل التبليغ عنها وحول اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر و الوقاية منه وتأليفها واختصاصاتها؛

- إطلاق حملة القلب الأزرق للتحسيس بخطورة جريمة الاتجار بالبشر؛
- الاشتغال على إعداد لائحة وطنية للمؤشرات الدالة على الضحية ومكان وقوع جريمة الاتجار بالبشر في مختلف صورها بمشاركة القطاعات الفاعلة في مجال التعرف على ضحايا الاتجار بالبشر مثل قطاعي الصحة والشغل إضافة إلى القيادة العليا للدرك الملكي؛
- إعداد تشخيص وطني حول الاتجار بالبشر من خلال عقد لقاءات ميدانية مع مختلف الفاعلين في مجال مكافحة الاتجار بالبشر في كافة جهات المملكة المغربية مما سيسمح بتحديد صور الاستغلال الأكثر انتشارا حسب مناطق المملكة مع تحديد خصوصيات كل جهة على حدة واحتياجاتها في مكافحة هذه الجريمة؛
- الإعداد لإحداث خريطة وطنية لجمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر حيث تمت مراسلة العديد من جمعيات المجتمع المدني من أجل التعرف على الخدمات التي تقدمها أو يمكنها تقديمها لضحايا الاتجار بالبشر؛
- تعزيز قدرات أعضاء اللجنة الوطنية وقدرات مختلف المتدخلين من قطاعات حكومية وهيئات ومؤسسات وطنية وجمعيات المجتمع المدني على المستوى الجهوي والمحلي وفق منظور وطني موحد. بالإضافة إلى إحداث منصة إلكترونية لتعزيز القدرات موجهة إلى كافة المتدخلين.